



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

11 ذو القعدة 1439 - 24 يوليو 2018





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
10	حقوق الإنسان في العالم

1



حقوق الإنسان في الصحافة

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

السعودية تحظر 8 ممارسات قاسية تضر بالحيوانات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4593878>

حظرت وزارة البيئة والمياه والزراعة في السعودية عدداً من الممارسات القاسية للحيوانات في المملكة استناداً إلى نظام الرفق بالحيوان لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي صدرت الموافقة عليه بالمرسوم الملكي رقم (م / 44) وتاريخ 1434/ 7/26هـ.

وشملت قائمة للممارسات المحظورة المقيدة والتي يمنع إجراؤها إلا لمبرر طبي مقنع، وقائمة أخرى تضم الممارسات المحظورة بشكل مطلق وتمنع لأي سبب.

وأوضح مدير عام إدارة الصحة والرقابة البيطرية الدكتور علي الدويرج، أن قائمة الممارسات التي يمنع إجراؤها إلا لمبرر طبي تشمل قص الذيل والأذن **Tail Docking and Ear Cropping** ، ونزع المخالب لجميع الحيوانات **Declawing**، واستئصال الأحبال الصوتية **Debarking** ، وإزالة القرون **Dehorning** ، والإخصاء الكيميائي **Chemical Castration**، مضيفاً أن هناك قائمة أخرى تضم الممارسات المحظورة بشكل مطلق وتشمل تلوين وصبغ الحيوانات **(Dying)** بأنواعها، حقن المواد التجميلية البشرية في الحيوانات وخصوصاً الإبل، وإعطاء الحيوانات أدوية محفزة للنمو أو منشطات في حال السباقات.

وقال الدويرج «الوزارة تهدف من خلال هذه الإجراءات منع أي ممارسات تضر بالحيوان تماشياً مع قانون الرفق بالحيوان لدول مجلس التعاون الخليجية وتطبيق العقوبات المنصوص عليها للتأكد من تنفيذ بنود هذا النظام على المخالفين»، مؤكداً أن العقوبات ليست هدفاً لحد ذاتها «ولكن الهدف هو التأكد من التزام الجميع أفراداً ومنشآت بمعايير الرفق بالحيوان التي نصت عليها تعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، والأنظمة المتبعة».

وأضاف أن إجراء هذه الممارسات من أي منشأة أو فرد يخضع للعقوبات المنصوص عليها في نظام الرفق بالحيوان والأنظمة الأخرى ذات العلاقة بالثروة الحيوانية والمهن الطبية البيطرية.

وحث مدير عام إدارة الصحة والرقابة البيطرية، المنشآت البيطرية والجهات ذات العلاقة والأفراد بعدم إجراء مثل هذه الممارسات انطلاقاً من تعاليم ديننا السمحة التي تنص على الرفق بالحيوان، وتقيداً بالأنظمة، داعياً الجميع إلى التبليغ عن أي ممارسات مخالفة على الرقم المجاني 8002470000، وإرسال أي وثائق داعمة للبلاغ إلى البريد الإلكتروني refq@mewa.gov.sa

بدء إجراءات القبول لـ 130 سيدة للعمل في المراقبة الجوية»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4593880>

أجرت شركة خدمات الملاحة الجوية السعودية (سانس) اختبارات القبول لـ 130 سيدة، ممن انطبقت عليهن شروط القبول في برنامج المراقبة الجوية.

وكانت «سانس» أعلنت في نهاية شهر يونيو الماضي بدء القبول، لمدة أسبوعين للدفعة الثانية من السيدات في برنامج «المراقبة الجوية» المنتهي بالتوظيف، فيما بدأت الدفعة الأولى من المراقبات الدراسة مطلع شهر مارس الماضي تمهيداً لتوظيفهن بعد التخرج في مركز المراقبة بجدة.

ويعدّ برنامج المراقبة الجوية للفتيات الذي تنفذه الشركة بالتعاون مع الأكاديمية السعودية للطيران المدني لمدة أسبوعين في مدينتي جدة والرياض، أول برنامج يتم إطلاقه في المملكة لتأهيل السعوديات للعمل في هذه المهنة. وكانت «سانس» بدأت بتوظيف السعوديات في بداية العام السابق 2017، يعملن في تخصصات إدارية وهندسية. وتعمل «سانس» على تأمين وسلامة الأجواء وحركة الطائرات، كما تقدم خدمات الملاحة الجوية لجميع الطائرات العابرة لأجواء المملكة والمستخدمة لمطاراتها، من خلال توفير أنظمة ذات مستوى عالٍ ومدعومة بأجهزة ملاحية متطورة وكوادر بشرية سعودية على أعلى مستويات التأهيل والكفاءة، فيما تقدم الخدمات الملاحية الكاملة مثل دليل الطيران في المملكة والنشرات الملاحية وخدمات البحث والإنقاذ وخدمات الاتصالات الملاحية، إضافة إلى التنسيق مع الجهات الداخلية المستخدمة للمجال الجوي ومراكز تقديم خدمات الملاحة الجوية بالدول المجاورة وخدمات الأرصاد الجوية، وتجهيز وتشغيل وصيانة الأنظمة والأجهزة المتعلقة بالملاحة الجوية.



«النيابة العامة»: وسائل الإعلام الحديثة أحد أسباب انتشار

جرائم الأسرة»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4593874>

أكدت النيابة العامة أن أهم أسباب انتشار جرائم الأسرة والأحداث والفتيات، هي وسائل الإعلام الحديثة، وأوضحت في مقطع فيديو على حسابها في «تويتر»: «لاحظنا في السنوات الأخيرة تصاعد أعداد الجرائم الأسرية وجرائم الأحداث والفتيات، وأن أحد أهم العوامل في ذلك وسائل الإعلام الحديثة. ورغم فوائد هذه الوسائل إلا أنها أصبحت أرضاً خصبة لنشر الإباحيات والأفكار المسمومة والإجرامية، ومع الفراغ وضعف الإيمان لدى البعض يصبح تأثير تلك الوسائل من أخطر ما يمكن.»

وأضافت «النيابة» أن هناك عاملاً آخر يؤدي إلى زيادة تلك الجرائم، هو الأسرة نفسها؛ فبعض الأسر مصابة بحالة من التفكك نتيجة طلاق أو وفاة أو غياب رب الأسرة، مشيرة إلى أن بعض الأسر الأخرى تهمل التنشئة الأخلاقية والدينية. هذا غير الأسر التي ينتشر فيها العنف، خاصة مع النساء من قبل الزوج والأب.

وتابعت: «كذلك العامل الاقتصادي يلعب دوراً مهماً، سواء الفقر والحاجة للمال؛ وهو ما قد يدفع إلى الانحراف وارتكاب جرائم أخلاقية، أو حتى ارتفاع مستوى المعيشة الذي قد يسهم في زيادة الانحراف إذا غاب الوازع الديني والأخلاقي مع غياب دور الأسرة.»

وأشارت إلى أن ذلك بات واضحاً في انتشار المخدرات والمسكرات بين الفئات العمرية الصغيرة. وهناك بالطبع عوامل أخرى، مثل انتشار الأحياء المزدهمة، وزيادة العمالة الوافدة، خاصة الخادמות غير المسلمات، وغيرها كلها عوامل تقاوم من جرائم الأحداث والأسرة.

إلى ذلك أعلنت النيابة العامة أن عدد القضايا الواردة لها حسب المناطق خلال أسبوع من 2-8 ذو القعدة الحالي 1439هـ، بلغ 3659 قضية، فيما بلغت القضايا المنجزة منها 3371، وعدد القضايا المَحالة إلى المحاكم برفع الدعوى العامة 1457 فيما بلغت الإجراءات التي قام بها أعضاء النيابة العامة 98991 قضية.

وأشارت النيابة إلى أن 2070 عضواً في فروع ودوائر النيابة العامة قاموا بإنهاء تلك القضايا. وسجلت منطقة الرياض أعلى نسبة في عدد القضايا؛ إذ بلغت 30.3 في المئة، تلتها منطقة مكة المكرمة 23.4 في المئة، والمنطقة الشرقية 11.1 في المئة، فيما راوحت نسبة بقية المناطق بين 1.3 و6.8 في المئة.

السجن 8 أشهر و150 جلدًا لشقيقتين اقتحما مدرسة وضربا ثلاثة معلمين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م
<http://www.alriyadh.com/1694549>

مناوبة - الرياض الإلكتروني
كشف المتحدث الرسمي لوزارة التعليم مبارك العصيمي عن صدور الحكم القضائي على المعتدين على معلمي مدرسة الشيخ عبدالرحمن بن حسن الابتدائية في الرياض بعد اقتحامها.
وقال في تصريح له اليوم: "إن المحكمة الجزائية بالرياض أصدرت حكمها بالسجن ثمانية أشهر والجلد 150 جلدًا تعزيرًا للمعتدين على ثلاثة من معلمي المدرسة.
وأضاف العصيمي أن الحكم جاء بعد إدانتهم وثبوت الدعوى الموجهة إليهما باقتحام منشأة حكومية تعليمية والإخلال بنظامها العام وإشاعة الفوضى فيها والاعتداء بالضرب على ثلاثة من معلمي المدرسة والتسبب في إصابتهم بعدة إصابات أثناء تأديتهم عملهم فيما أكدت المحكمة أن الحق الخاص لا يزال قائمًا.
بدوره قدم مدير عام التعليم بمنطقة الرياض حمد بن ناصر الوهبي شكره وتقديره لصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبد العزيز أمير منطقة الرياض ولصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز نائب أمير منطقة الرياض لاهتمامها وحرصهما لمتابعة هذه القضية ودعمهما الدائم للتعليم ورجاله، مثنى للجهات الأمنية والقضائية جهودها واهتمامها ومتابعتها للقضية وما نتج عنها من حكم قضائي من شأنه تحقيق العدالة وحفظ حقوق الموظف العام واحترام أنظمة المنشآت الحكومية ومنها المؤسسات التعليمية وحمایة منسوبيها، وإيقاع الجزاءات الرادعة لكل من يخل بأنظمة المنشآت الحكومية وأمنها ويعتدي على موظفيها، منوها بالمتابعة الحثيثة لوزير التعليم الدكتور أحمد بن محمد العيسى ومعالي نائب وزير التعليم الدكتور عبدالرحمن العاصمي لمثل هذه القضايا وتأكيدهما اتخاذ الإجراءات اللازمة التي من شأنها الحفاظ على هيبة المؤسسات التعليمية واحترام منسوبيها سواء من المعلمين والإداريين والطلاب.
وأكد الوهبي أن المدارس مرافق حكومية من الممتلكات العامة للدولة التي تكفل الأنظمة حمايتها وعدم التعدي عليها أو تجاوز أنظمتها، مشيرًا إلى أن الاعتداء على المعلم أثناء تأديته عمله تعد جريمة يعاقب عليها القانون وفق الحق العام بوصفه موظفًا عامًا.
ولفت " الوهبي " في الوقت نفسه إلى مكانة المعلم الاجتماعية وما ينبغي ان يحظى به من احترام وتقدير لدوره التربوي ورسائله السامية، مشددًا على أن وزارة التعليم ستقوم بدورها في حماية منسوبيها وتطبيق كافة الإجراءات اللازمة التي ما شأنها مواجهة حالات الاعتداء أو العنف أو التهديد وما ينتج عنها من أضرار معنوية أو جسدية أو مادية وعدم التهاون مع كل من يحاول التعدي لفظيًا أو جسديًا وملاحقته قضائيًا.

«ريادة»: تمويل مشروعات الموظفين والعسكريين في 14 نشاطاً

التفرغ بعد الموافقة على الطلب شرط لتوقيع العقد

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<https://www.al-madina.com/article/582874>

سعيد الزهراني - الطائف

أكد معهد ريادة الأعمال الوطني أنه يحق للموظفين في القطاعين العام والخاص أو القطاع العسكري التقدم بطلب تمويل في المشاريع المستهدفة بالتوطين وعددها 14 نشاطاً على أن يتفرغ طالب التمويل لإدارة مشروعه والعمل به بعد الموافقة على التمويل ويكون التفرغ من مسوغات توقيع عقد التمويل بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، وفي مقدمتها بنك التنمية الاجتماعية.

وعلمت «المدينة» أن الموظفين في القطاعين العام والعسكري أو القطاع الخاص بإمكانهم التقدم بالطلب وهم على رأس العمل، ومن ثم سير الطلب في مراحل المعتادة من انطباق الشروط، وفحص دراسة الجدوى من قبل اللجان ثم عبور مختلف المراحل وبعد اكتمال الطلب والموافقة والوصول إلى مرحلة الموافقة النهائية على الطلب لتوقيع العقد، يتم إلزام المتقدم بما يثبت أنه غير موظف في أي قطاع من القطاعات ويتم منحه القرض المناسب للعمل في أي نشاط من أنشطة التوطين.

تجدر الإشارة إلى أن معهد ريادة الأعمال يهدف إلى نشر ثقافة العمل الحر بين أفراد المجتمع وبناء سلوك إيجابي نحو ممارسته، وتطوير برنامج وطني لريادة الأعمال وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتأهيل كوادر بشرية متخصصة في مجال ريادة الأعمال وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتمكين رواد الأعمال والمختصين من مساندة المستجندات في مجال ريادة الأعمال والعمل الحر، ونشر ثقافة العمل الحر، والتدريب والاستشارات والإرشاد وتيسير الحصول على التمويل وتيسير الحصول على التراخيص. والمعهد غير ربحي متخصص في مساعدة الراغبين في ممارسة العمل الحر وأصحاب المشاريع الصغيرة والناشئة من الجنسين من خلال التدريب والتأهيل وتقديم الاستشارات والإرشاد واحتضان المشاريع والمساعدة على الحصول على التمويل وتسهيل الإجراءات الحكومية بواسطة نخبة من المتخصصين الوطنيين في مجال ريادة الأعمال وبعتماد أحدث الأساليب والتقنيات.



تعرف على حالات إيقاف «التقاعد» لمعاش المستفيد

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1658664>

«عكاظ» (النشر الإلكتروني)

أوردت المؤسسة العامة للتقاعد ست حالات يتم بناء عليها إيقاف معاش المستفيد. ووفقاً لحساب «مؤسسة التقاعد» في «تويتر»، فإن الحالات هي: بلوغ أحد الذكور من الأبناء 21 سنة ما لم يثبت مواصلته للدراسة، انتهاء حالة العجز الصحي للمستفيدين، الوفاة، تجاوز الذكور من الأبناء الثابتة دراستهم سن 26 سنة، زواج إحدى المستفيدات، التحاق أحد المستفيدين بإحدى الوظائف الحكومية.

«لمياء» عرفت في حفلة زفاف.. و«ريم» من سائق ناقله أثاث

المطلقات دون سابق إنذار لـ «عكاظ»: الإشعار يردع المستهترين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1658767>

ذكرى السلمي (جدة @zekraalsolami) (أشواق الطويرقي (مكة المكرمة @shwg90t) (أميرة المولد (الطائف) @amerhalmwlad

تطبيقات.. لم يدركن الحقيقة المرة إلا بالمصادفة. فجأة وبلا سابق إنذار اكتشفن أنهن دخلن إلى قائمة المطلقات دون أن يصلهن إشعار رسمي من الجهة المختصة بتوثيق الزيجات أو إنهائها. وتحركت وزارة العدل أخيراً لحسم الأمر، وأصدر وزيرها توجيهاً إلى الجهات المختصة بتفعيل خدمة إشعار المرأة عند صدور صك طلاقها عبر الرسائل النصية من خلال هاتفها الموثق لدى مركز المعلومات الوطني. وكانت المحاكم السعودية تعتمد في السابق على تبليغ المطلقات بصدور صك الطلاق بحسب العنوان المتوافر لدى المحكمة أو إرسال الصك إلى مقر إقامة المرأة حتى لو كانت في مدينة أخرى. تروي «خديجة» حكاية طلاقها وتقول: «حدثت مشادة بيني وبين زوجي فطرديني من المنزل، فاتجهت إلى بيت أهلي برفقة صغاري، ومكثت مع أهلي نحو 4 أشهر، فاضطر شقيقي للتواصل مع زوجي لمعرفة أسباب الخلاف بغرض إيجاد حل، فكانت المفاجأة المدوية أن أجابه زوجي: طلقته في المحكمة قبل 3 أشهر ونصف». وتضيف خديجة وهي تكفكف دموعها «كانت صدمتي ثقيلة، لم يصلني إشعار بالطلاق من المحكمة، وما زلت أتجرع الألم».

ذات الحكاية وفصولها حدثت مع شقيقتها «لمياء»، إذ عانت من سوء معاملة زوجها ورفعت ضده دعوى طلب طلاق بعدما استحالت الحياة معه، وفي كل مرة يذهب فيها شقيقها إلى المحكمة يتم إبلاغه بأن الزوج لم يستجب للاستدعاء، فأصيب باليأس، وبعد نصف عام عرفت في مناسبة فرح من شقيقة زوجها أنه طلقها في المحكمة منذ شهرين، وأنه يستعد للزواج من أخرى، وتضيف أنها لم تتلق حتى اليوم إشعاراً من المحكمة لا هاتفياً ولا كتابياً أو حتى عن طريق مرسال! وتصل المأساة إلى قمتها في حالة «أم عزام» التي لم تعرف أن صك طلاقها صدر إلا بعد 7 أشهر، إذ تقول إنها اتجهت إلى المحكمة لرفع دعوى إهمال لها ولأطفالها وتركهم بلا نفقات، وعرفت الحقيقة بعد فوات الأوان. وفي حالة مماثلة لم يدر بخلد «سميرة»، التي كانت تقطن بمنزل أسرتها نحو عام، أن زوجها طلقها بعد خمسة أشهر من تركها لمنزل الزوجية إثر خلافات حادة ولم تجد حلاً غير الابتعاد لعل ذلك يصلح أو يخفف خلافهما، إلا أن زوجها سارع بتطبيقها وقطع كل سبل التواصل معها لتفاجأ بأنها في قائمة المطلقات، حدث ذلك عندما راجعت المحكمة لرفع دعوى خلع عرفت أنها مطلقة!

ولا يختلف حال «ريم» عن سابقتها، إذ علمت بنبا طلاقها من سائق سيارة نقل الأثاث الذي جلب لها صك الطلاق مع ملابسها وأغراض أخرى قام زوجها بإرسالها لها بعد زواج استمر شهرين، لتعلم أن سبب الطلاق هو علم زوجته السابقة بزواجه منها، ورغم أنه كذب عليها في بداية الأمر وقال إنه تزوجها بعلم ورضا زوجته الأولى. وتضيف: «طلب مني الذهاب إلى بيت أمي بعد ثلاثة أسابيع من الزواج بحجة أنه مسافر إلى المنطقة الشرقية للمكوث مع زوجته الأولى وأبنائه ثم يعود بعد بضعة أيام. مرت الأيام ووصلت إلى شهرين، وذات يوم أخبرنا ابن الجيران بأن رجلاً يستقل شاحنة لنقل الأثاث يسأل عن منزلنا، وعندما نظرت من النافذة شاهدت بعض أثاث جهازي، فنزلت إلى الشارع لأفاجأ بظرف سلمه لي السائق، وقال إن زوجي طلب منه أن يعطيني إياه مع بقية الأغراض، فكان صك طلاقي!»

محاميتان لـ: غرامة عدم التبليغ 5000 ريال

أكدت المحامية نجود قاسم ورود شكاوى عدة من مطلقات يجهلن كيفية التأكد من تطبيقهن، وبعضهن عرفن من رسائل نصية من أزواجهن، وللأسف بعضهن اعتقدن أن الأمر مزحة أو تهديد أو وسيلة ضغط. وأضافت المحامية نجود أنهن

كحمايات يعملن على إفادة الطليقات بأنظمة الأحوال المدنية (المادة السادسة والأربعين، والمادة السابعة والأربعين) بوجوب تقديم وثيقة الزواج وتبليغ الزوجة وقيد واقعة الطلاق خلال شهرين من تاريخ الطلاق. وأضافت أنه يمكن للمتضررة أن تتقدم بشكوى ضد الزوج أو الطليق على عدم إبلاغها بواقعة الطلاق وتعديل البيانات في الأحوال المدنية، والعقوبة كما نصت عليها المادة ٨١ غرامة لا تزيد على خمسة آلاف ريال. من جانبها، أشارت المحامية الجوهره فرحان إلى أن العقوبة تطال الرجل إذا قام بمعاشرتها أثناء طلاقها وهي لا تعلم، إذ يمكنها أن ترفع دعوى جنائية ليحكم عليه القاضي بعقوبة الزنا.



الحق في السكن الملائم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439 هـ - 24 يوليو 2018م
<http://www.alriyadh.com/1694552>

م. فهد بن عبدالرحمن الصالح

في المؤتمر السياسي رفيع المستوى الذي أقيم بمقر الأمم المتحدة بتاريخ 16 يوليو من العام الجاري، وقعت عدد من المدن منها باريس وأمستردام وبرشلونة وبرلين ولندن ونيويورك ومونتريال على الإعلان البلدي للحكومات المحلية من أجل الحق في السكن، الذي يأتي ضمن نطاق متابعة الهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة (SDG)، وهو جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وأمنة ومرنة ومستدامة بحلول العام 2030.

وأشار الإعلان إلى عدد من القضايا والظواهر التي تقف عائقاً أمام سهولة الحصول على السكن الملائم ومنها نقص التمويل الحكومي، والمضاربة العقارية، والتمدد الحضري غير الرسمي وعدم توفر المرافق والخدمات، وعدم وجود التنظيم الكافي، وارتفاع تكاليف الحصول على المسكن.

وقد دعا الإعلان إلى اتخاذ عدد من الإجراءات لضمان حق الوصول الفعلي إلى السكن الملائم، وهي:

1 - ضبط سوق العقارات من ناحية تطبيق أدوات الحماية للمتعاملين فيه، وعدم حصول فقاعات عقارية بسبب المضاربات في الأسعار، وخلافه.

2 - زيادة مساهمة المدن في توفير مخزون أكبر من المساكن العامة، وبأسعار معقولة ومتوازنة.

3 - تعزيز الشراكة بين القطاع الحكومي والخاص؛ لأن توفير السكن عملية تشاركية من خلال تحفيز المستثمرين والمطورين لتوفير مساكن بأسعار معقولة.

4 - الاهتمام بجوانب التخطيط العمراني للمدن بحيث تساعد على الحد من التوسع العمراني غير المنظم الذي يؤثر سلباً على توفر الخدمات والبنية التحتية الملائمة للسكن.

وَمِمَّا لاشك فيه أن القضايا التي أشار إليها الإعلان هي قضايا مؤثرة في طريق تملك المساكن على مستوى العالم حيث تتشابه تلك القضايا على مستوى المدن، وتتفاوت في حجم تأثيرها من مدينة لأخرى، إلا أن الجانب المهم الذي افتقده هذا الإعلان برأيي يكمن في تحديد واستعراض أساليب وطرق تنفيذ حلول توفير السكن التي تمكن المدن من رفع نسبة تملك المساكن للوصول إلى مدن مستدامة بحلول العام 2030، خصوصاً أن بعض المدن حققت نجاحاً على مستوى رفع نسبة تملك المساكن مثل أمستردام وبرلين.

اضطهاد وتعذيب معلمي المدارس الأهلية!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م

<https://www.al-madina.com/article/582803>

عبدالله الجميلي

*قطار سَعُوْدَة وتوطين الوظائف يحاول مواصلة رحلته، رغم ما يعترض طريقه من تحديات وعقبات، ومنها محاولة بعض مؤسسات القطاع الخاصة تعطيله، بشتى الوسائل كتعقيد شروط التوظيف في وجه أبناء الوطن، وأحياناً استحالة الوصول لها، وهناك اضطهاد سعودي سَعِيّاً لتطفيشه، الذي إن لم يَتَأَتَّ بالتعذيب والمرمطة جاء بالفصل التعسفي..!

*الشواهد كثيرة، أكتفي بأنموذج ما يحدث لـ(المعلمين السعوديين المتعاقدين) في المدارس الأهلية أو لنقل في معظمها؛ حيث يمارس مُلاكها التسلط والجبروت والاستفزاز؛ والبدائية بعقد عمل ليس فيه أمان وظيفي؛ لأنه محدود بعام دراسي، في نهايته يبقى المعلم تحت رحمة انتظار طَيِّ قَيْده لأي سبب كان!

*أيضاً هناك تكليف (المعلم) ليس بنصاب تدريسي يتجاوز (24 حصّة في الأسبوع)، بل هناك أعمال أخرى عليه القيام بها كمراقبة الطلاب ومتابعتهم، والوقوف أمام أبواب القاعات والأدوار لمطاردتهم، والأمر لا يتوقف عند هذا الحد بل يصل لحرمان المعلمين من إجازتهم الأسبوعية، وإلزامهم بالدوام يوم السبت، لا لشيء إلا للتغصيص عليهم وتطفيشهم!

*والأدهى والأمرر يكمن في جعل (رواتب المعلمين المساكين) تحت قصف التحايل والتَّهَب؛ فرغم أنها لا تتجاوز 4000 ريال في الكثير من المدارس الأهلية إلا أنها تبقى عُرضة للتهديدات والخصومات بِمُبرَّر أو بدونه، أما الطامة الكبرى -التي تموت معها كل معاني الإنسانية والقيَم النبيلة- فإيقاف صرفها في أشهر الإجازة الصيفية، وعلى المعلمين أن يشربوا من ماء البحر، وأن يبحثوا عن لقمة عَيْش أسرهم خلال تلك الأشهر بالمديونيات أو حتى بالتسول..!

*هذا عَيْض من فيض مما يحدث للمعلمين السعوديين في المدارس الأهلية، وهو يرسم صورة مصغرة لـ(مُعانة وأزمات قطار السَعُوْدَة) -رغم اجتهاد القائمين عليه-، وبالتالي فلا عجب أن تؤكد بيانات الهيئة العامة للإحصاء التي نشرتها قبل أيام أن معدل البطالة بين المواطنين السعوديين ارتفع إلى مستوى قياسي عند (12,9%) في الرُّبَع الأول من العام الحالي 2018م، مقارنة بـ(12,8% (المسجلة في الرُّبَع نَفْسِه من العام الماضي؛ وهنا صدقوني لن تنجح محاولات توطين القطاع الخاص إلا بخلق بيئة عمل صحية وأمنة، وحد أدنى من الرواتب لا يقل عن 6000 ريال.

* أخيراً في محيط (إعلانات السَعُوْدَة الوهمية وتعقيدياتها) فضلاً لا تستغربوا لو قرأتم يوماً أو سمعتم عن إعلان (وظيفة بائع حَبَّاب أو بَطِيخ)، من شروطها: (خبرة لا تقل عن عشرين سنة في معرفة لون البَطِيخ من الداخل، وإجادة اللغة السنسكريتيّة تحدثاً وكتابة، وإجادة لعبة الكيرم بأصابع القدم اليسرى)!!..

حقوق الإنسان في العالم

«العدل الدولية» ترفض منح قطر جميع طلباتها.. والإمارات

ترحب

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 ذو القعدة 1439هـ - 24 يوليو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1658798>

«عكاظ» (أبو ظبي [@Okaz online](https://www.okaz.com.sa))

رحبت الإمارات بقرار محكمة العدل الدولية المتعلق بطلب قطر للتدابير المؤقتة بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقالت الإمارات في بيان بثته وكالة أنباء الإمارات (وام) أمس (الإثنين) إن المحكمة رفضت منح جميع طلبات قطر للتدابير المؤقتة وبدلاً من ذلك وبأغلبية ضئيلة، أشارت المحكمة إلى بعض الإجراءات التي تتخذها الإمارات بالفعل، ويعكس قرار المحكمة أن التدابير المؤقتة التي طلبتها قطر دون أساس صحيح ولم تكن مدعومة بأي أدلة. وأضاف البيان الإماراتي «بدلاً من هذه المناورات التي لا جدوى منها، ينبغي على قطر أن تتجاوب مع المطالب المشروعة لدولة الإمارات والدول المقاطعة الأخرى في ما يتعلق بدعم قطر المستمر للإرهاب وجهودها لزعزعة استقرار المنطقة». وشددت الإمارات على أن إجراءاتها موجهة ضد الحكومة القطرية وليست تجاه الشعب القطري، موضحة أنه على عكس المزاعم القطرية «لا يزال الآلاف من القطريين يقيمون في الإمارات ويزورونها، ويمكن للزوار القطريين دخول دولة الإمارات بإذن دخول مسبق من خلال الخط الساخن المعلن عنه في 11 يونيو 2017». من جهته، قال وزير الدولة الإماراتي للشؤون الخارجية، أنور قرقاش، عبر حسابه في «تويتر»، «إن ملخص قرار محكمة العدل الدولية اليوم تناول ما يعرف بالإجراءات الوقتية، لافتاً إلى أن القضاة رفضوا المطالب القطرية المقدمة ودعوا إلى ثلاثة إجراءات تتعلق بالأسر والطلبة والتفاضي وهي إجراءات قامت الإمارات بتنفيذها وفق ضوابطها الوطنية بعد اتخاذ إجراءات الدول الأربع ضد الدوحة.»



كاريكاتير

AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
11 ذو القعدة 1439 هـ - 24
يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4593995>



www.alhayat.com

www.okaz.com.sa
عكاظ
بعض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 4
ذو القعدة 1439 هـ - 24 يوليو
2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1658863>

